

Distr.: General  
17 November 2011  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة الخمسون

١٠-١ شباط/فبراير ٢٠١٢

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت\*

متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية

العامة: الموضوع ذو الأولوية: القضاء على الفقر

بيان مقدم من أبرشيات القديس يوسف، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري  
لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.



## بيان

## الفقر وانعدام الفرص يشكّلان السبب الجذري للاتجار بالبشر

## السياق

إن الاتجار بالبشر هو الرق في القرن الحادي والعشرين وينطوي على نقل النساء والأطفال، بالدرجة الأولى، داخل الحدود وغيرها لغرض استغلالهم الجنسي أو استغلالهم في العمل. ويشمل ذلك العمل القسري في مجال الدعارة ورقص الإثارة، والعمل المتري، والمصانع المستغلة للعمال، وفي القطاع الزراعي، وصناعات تشييد الخدمات. ويقدر عدد ضحايا الاتجار سنويا عبر الحدود الدولية بما يبلغ ٨٠٠ ٠٠٠ شخص.

وفي الفترة بين عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٨، حددت المنظمة الدولية للهجرة هوية ما يبلغ ١ ٣٣١ شخصا ضحية الاتجار نصفهم من ضحايا الاتجار لغرض استغلالهم في العمل. ويشكل الاتجار بالبشر انتهاكا لحقوق الإنسان لمئات آلاف من الرجال والنساء والأطفال في العالم.

وقدم رئيس لجنة التنمية الاجتماعية، في دورتها التاسعة والأربعين، التعريف التالي للفقر: "الفقر المدقع لا يعني فقط عدم الحصول على دخل كاف ... فالأشخاص الذين يعيشون في فقر يعانون من شتى أشكال الحرمان والقيود من حيث الفرص والإدماج الاجتماعي".

وأقرت الجمعية العامة، في قرارها ٦٤/٢٩٣، بأن الفقر والبطالة وعدم توفر الفرص الاجتماعية والاقتصادية والعنف الجنساني والتمييز والتهميش هي بعض من العوامل التي تسهم في جعل الأشخاص عرضة للاتجار.

ومن شأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، التي تهدف إلى القضاء على الفقر وإلى تمكين المرأة وإتاحة سبل الحصول على التعليم والصحة، أن يساهم إلى حد بعيد في معالجة الأسباب الجذرية للاتجار بالبشر.

ونظرا لأن الفقر عامل رئيسي يسهم في جعل الأشخاص عرضة للاتجار، فإننا نشير إلى ضرورة مواصلة العمل فيما يتعلق بتعريف الاتجار بالبشر الوارد في بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بالاعتراف بما قد يكون هناك من أشكال خفية للقسر. ويشكل ذلك عاملا مهما في حماية حقوق الإنسان للأشخاص الذين وقعوا في براثن الاتجار

بالبشر. وعلى وجه الخصوص، ينبغي اعتبار الفقر واحدا من "أشكال القسر الأخرى" الواردة في البروتوكول.

ويدر الاتجار بالأشخاص من العائدات أكثر مما يدر الاتجار بالمخدرات لأن الشخص يمكن أن يباع مرارا وتكرارا. والاتجار بالأشخاص لغرض استغلالهم الجنسي هو إحدى أكثر صناعات الجريمة المنظمة ربحا. فالاتجار بالبشر يشكل، على نطاق العالم، نشاطا تجاريا تبلغ قيمته ٣٢ بليون دولار ويعتاش على الطلب على اليد العاملة الرخيصة. ولهذا، فإنه يرتبط ارتباطا وثيقا بالسعي المفرط وراء الربح الذي هو في صميم النموذج المالي والاقتصادي العالمي.

ويشكل الاتجار بالنساء والأطفال انتهاكا لحقوق الإنسان وقضية إنمائية في آن واحد وتترتب عليه تكاليف بشرية واجتماعية واقتصادية هائلة تسهم في تفشي الأمراض المنقولة جنسياً وفيروس نقص المناعة البشرية. أما الاتجار بالأطفال فيحرمهم من التعليم ومن فرصة لتحقيق إمكاناتهم الكاملة، ويسلب البلدان الفقيرة من أهم مورد من مواردها الإنمائية، أي أفرادها.

ووفقا لتجربتنا، يتعين أن تكون الاستجابة لضحايا الاتجار بالبشر في العديد من البلدان أكثر تمحورا حول الإنسان. ويجب أن يكون في صلبها الاعتراف بالضحية "كضحية" والاعتراف بحقوق الضحايا. ويشمل ذلك مراعاة ثقافة الضحايا وإدراك الصعوبات اللغوية، وضرورة التوجيه المعنوي للمصابين بصدمات، وبأنه ربما يكون للضحايا قدر قليل من التعليم وقد لا يدركون حقوقهم وقد يخافون من المتجرين وموظفي الهجرة على حد سواء. ويعاني الضحايا من صعوبات في الحصول على بعض الخدمات بسبب نظم العدالة الجنائية. ويشكل الحصول على مسكن مأمون وملائم ومعقول التكاليف مشكلة أمام ضحايا الاتجار. ومن الشواغل الأخرى عودة النساء إلى الدعارة، وهي شكل من أشكال العنف ضد المرأة، لتلبية احتياجاتهن الأساسية بسبب الافتقار إلى التعليم وخيارات الحصول على عمل لائق.

وكما قال روجر بلانت، رئيس برنامج العمل الخاص لمكافحة السخرة التابع لمنظمة العمل الدولية، في المؤتمر الخامس المعني بآفاق التعاون الدولي في مجال إنفاذ القوانين لمكافحة الاتجار بالبشر والاتجار بالبشر لغرض استغلالهم في العمل، "يدور النقاش حاليا بين المشرعين وموظفي إنفاذ القوانين حول ما إذا كان القسر يشكل شرطا لازما لتكوين جريمة الاتجار بالبشر أم أنه يمكن أيضا إدانة صاحب العمل الذي يخضع عماله لظروف لا إنسانية أو مهينة بأجور دون الحد الأدنى القانوني أو المتوسط الوطني بارتكاب جريمة".

وينبغي للمجتمع الدولي أن يدقق في الحالة الأعم المتعلقة بالطلب على سلع وخدمات أرخص. أي، هل يؤدي الطلب على سلع وخدمات أرخص إلى استغلال العمال؟ ومن أمثلة ذلك استرقاق الأطفال الذي يحدث في صناعتي الكاكاو والقطن.

وإدراكاً منا لتعقيد قضية الاتجار بالبشر، فإننا نسلم بأهمية التعاون بين الأجهزة الحكومية والمجتمع المدني. وتعمل المنظمات غير الحكومية ذات الهياكل والعلاقات الدولية على المستوى الشعبي ولها دور حيوي في مجالات التوعية والدعوة وتقديم معلومات للحكومات عن القضايا التي يواجهها الناجون من الاتجار.

### التوصيات

نشجع الحكومات ونحثها على مواصلة العمل معاً على الصعيد الدولي لإيجاد سبل بطريقة تعاونية في إطار مجهود لمنع الاتجار بالبشر والقضاء عليه.

ونشجع الحكومات على سن قوانين للتصدي للطلب عن طريق تجريم شراء الجنس. ففي السويد مثلاً، يتعرض الأشخاص الذين يشترون الجنس للملاحقة القضائية. وقد أدى ذلك بدوره إلى انخفاض في الاتجار بالبشر لغرض استغلالهم الجنسي.

ونشجع الحكومات على وضع مناهج دراسية بشأن القضايا الجنسانية والاتجار بالبشر كجزء من المناهج الدراسية في بلدان المنشأ وبلدان العبور، وفي بلدان المقصد بشكل خاص.

ونحث الحكومات على تنفيذ سياسات تعالج الأسباب المالية والبيئية للهجرة الجماعية.

ونحث الحكومات على أن تأخذ على محمل جد الأمر التالي الوارد في خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص: جعل تعزيز وحماية حقوق الإنسان لضحايا الاتجار بالأشخاص، ومنع الاتجار بالأشخاص بالتصدي للعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وغيرها من العوامل التي تسهم في ذلك، وتعزيز تصدي نظم العدالة الجنائية في هذا المجال، في صلب جميع الجهود المبذولة لمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص ولحماية الضحايا ومساعدتهم وإنصافهم (مرفق قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٩٣، الفقرة ٣).

ونحث الحكومات على الإقرار بأهمية الدور الذي يؤديه الفقر والتهميش وانعدام الفرص الاجتماعية الاقتصادية في إجبار الأشخاص على الخضوع للاتجار. فعلى سبيل المثال، تبرهن "مؤشرات دلفي" (أربع مجموعات من المؤشرات التشغيلية للاتجار بالبشر) الذي ينطوي على الاتجار بالأطفال لغرض استغلالهم في العمل واستغلالهم الجنسي) منبثقة من

مشروع مشترك بين المفوضية الأوروبية ومنظمة العمل الدولية) على فهم الطريقة التي يمكن بها أن يشكل الفقر عاملاً للإكراه.

ونشجع الحكومات على اتباع نهج متمحور حول الأشخاص وليس حول الضحايا، وقائم على الحقوق إزاء قضية الاتجار بالبشر، يركز على حماية حقوق الأشخاص الذين وقعوا في براثن الاتجار، ونوصي باتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في تحديد أطر التأشيرات وتقديم الدعم للناجين من الاتجار. وينبغي ألا يستند هذا النهج إلى نظام أو نهج للعدالة الجنائية. وسيشجع ذلك أيضاً ضحايا الاتجار على التقدم والإدلاء بالشهادات، وسيكفل نجاحاً أفضل في محاكمة المتجرين.

ونحث الحكومات على وضع عملية لجمع شمل الأسر وتقديم خدمات التوطين، حتى يتسنى إعادة لم شمل الأسر وإعادة إدماجها وتقديم دعم مالي وغيره ذلك من دعم شامل لها. وأخيراً، نحث الحكومات على توفير برامج جيدة لإعادة الإدماج وإعادة التأهيل كيلا يقع الضحايا من جديد في براثن الاتجار.

وندرك أننا نشكل أسرة واحدة على ظهر هذا الكوكب ومن ثم، فإننا نشجع على تغيير الهياكل الاجتماعية والاقتصادية التي تدعم الظروف المؤدية إلى الاتجار بالبشر.

ملاحظة: أيدت هذا البيان المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس: جمعية راهبات نوتردام دي نامور، والرابطة الدولية لراهبات تجلي السيدة العذراء، وجمعية سانت فنسنت دي بول لبنات الحبة، ومؤتمر القيادة الدومينيكية، وجماعة السيدة العذراء والراعي الصالح للأعمال الخيرية، ومنظمة الألاميين الدولية.